



اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
الدورة الحادية عشرة

٣١ آذار/مارس - ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤

البند ١ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشرحه

مذكرة من الأمين العام

- ستعقد الدورة الحادية عشرة للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مكتب الأمم المتحدة بجنيف في الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤. وستعقد الجلسة الأولى للدورة في الساعة العاشرة من صباح يوم الإثنين ٣١ آذار/مارس.
- وفقاً للمادة ٨ من النظام الداخلي، أعدَ الأمين العام، بالتشاور مع رئيس اللجنة، جدول الأعمال المؤقت المرفق للدورة الحادية عشرة. وترتدي شروح جدول الأعمال المؤقت مرفقةً بهذه المذكرة.
- وعملاءً بالمادة ٢٩ من النظام الداخلي، تكون جلسات اللجنة علنية ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-40157 170114 230114



* 1 4 4 0 1 5 7 *

جدول الأعمال المؤقت

- ١ إقرار جدول الأعمال.
- ٢ المسائل التنظيمية.
- ٣ تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين العاشرة والحادية عشرة للجنة.
- ٤ اعتماد تقرير الدورة العاشرة للجنة.
- ٥ تقديم تقارير الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية.
- ٦ النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية.
- ٧ اعتماد قوائم القضايا المتعلقة بتقارير الدول الأطراف.
- ٨ التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من الهيئات المتخصصة.
- ٩ التعلیقات العامة وأیام المناقشة العامة.
- ١٠ أساليب عمل اللجنة.
- ١١ الاجتماعات المقبلة.
- ١٢ تعزيز هيئات المعاهدات.
- ١٣ الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاختياري.

الشروح

سيفتح مثل الأمين العام الدورة الحادية عشرة للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١- إقرار جدول الأعمال

تنص المادة ٩ من النظام الداخلي للجنة على أن يكون البند الأول في جدول أعمال أي دورة هو إقرار جدول الأعمال، ما لم يكن انتخاب أعضاء المكتب مطلوباً مقتضى المادة ٢٠. ووفقاً للمادة ١٠، يجوز للجنة أن تفتح جدول الأعمال في أثناء أي دورة ويجوز لها، بحسب الاقتضاء، إضافة بنود أو إرجاء النظر فيها أو حذفها.

٢- المسائل التنظيمية

ستنظر اللجنة، في إطار هذا البند، في المسائل المتعلقة بتنظيم أعمال الدورة الحالية، وبخاصة اعتماد برنامج عملها، الذي يرد مشروع له في المرفق.

٣- تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين العاشرة والحادية عشرة للجنة

ستستمع اللجنة، في إطار هذا البند، إلى تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين العاشرة والحادية عشرة للجنة.

٤- اعتماد تقرير الدورة العاشرة للجنة

ستعتمد اللجنة، في إطار هذا البند، التقرير المتعلق بدورتها العاشرة.

٥- تقديم تقارير الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية

ستطلع اللجنة، في إطار هذا البند، على تحديث بشأن التقارير الواردة من الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية، وحتى تاريخ إصدار جدول الأعمال هذا، كانت التقارير الأولية التالية قد وردت ولم تنظر فيها اللجنة بعد:

الرمز	الدولة الطرف	التاريخ المحدد لتقديم التقرير	تاریخ استلام التقریر
CRPD/C/ETH/1	إثيوبيا	٢٠١٢	٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
CRPD/C/AZE/1	أذربيجان	٢٠١١	١٦ شباط/فبراير ٢٠١١
CRPD/C/JOR/1	الأردن	٢٠١٠	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢
CRPD/C/ARM/1	أرمينيا	٢٠١٢	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
CRPD/C/ECU/1	إكواتور	٢٠١٠	٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١
CRPD/C/DEU/1	ألمانيا	٢٠١١	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩
CRPD/C/ARE/1	الإمارات العربية المتحدة	٢٠١٢	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
CRPD/C/URY/1	أوروغواي	٢٠١١	٢١ آذار/مارس ٢٠١٣
CRPD/C/UGA/1	أوغندا	٢٠١٠	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
CRPD/C/UKR/1	أوكرانيا	٢٠١٢	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢
CRPD/C/ITA/1	إيطاليا	٢٠١١	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
CRPD/C/BRA/1	البرازيل	٢٠١٠	٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢
CRPD/C/PRT/1	البرتغال	٢٠١١	٨ آب/أغسطس ٢٠١٢
CRPD/C/BEL/1	بلجيكا	٢٠١١	٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١
CRPD/C/BIH/1	البوسنة والهرسك	٢٠١٢	٥ آذار/مارس ٢٠١٣

الرمز	التاريخ المحدد لتقدیم التقرير	الدولة الطرف
CRPD/C/THA/1	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	تايلاند
CRPD/C/TKM/1	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تركمانستان
CRPD/C/COK/1	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	جزر كوك
CRPD/C/CZE/1	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	الجمهورية التشيكية
CRPD/C/DOM/1	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الجمهورية الدومينيكية
CRPD/C/KOR/1	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	جمهورية كوريا
CRPD/C/MDA/1	١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	جمهورية مولدوفا
CRPD/C/DNK/1	٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١	الدانمرك
CRPD/C/SVK/1	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	سلوفاكيا
CRPD/C/SWE/1	٧ شباط/فبراير ٢٠١١	السويد
CRPD/C/CHL/1	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢	شيلي
CRPD/C/SRB/1	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	صربيا
CRPD/C/GAB/1	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣	غابون
CRPD/C/GTM/1	١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣	غواتيمالا
CRPD/C/CYP/1	٢ آب/أغسطس ٢٠١٣	قبرص
CRPD/C/QAT/1	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	قطر
CRPD/C/HRV/1	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	كرواتيا
CRPD/C/COL/1	١١ حزيران/يونيه ٢٠١٣	كولومبيا
CRPD/C/CRI/1	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	كوسตารيكا
CRPD/C/KEN/1	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	كينيا
CRPD/C/LTU/1	١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	ليتوانيا
CRPD/C/MEX/1	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	المكسيك
CRPD/C/GBR/1	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
CRPD/C/MNG/1	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	منغوليا
CRPD/C/NZL/1	٣١ آذار/مارس ٢٠١٢	نيوزيلندا

٦- النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية

ستنظر اللجنة، في دورتها الحادية عشرة في التقارير الأولية الواردة من الدول

الأطراف التالية: السويد وأذربيجان وكوسตารيكا.

وفقاً للممارسة المتبعة وطبقاً للمادة ٤ من النظام الداخلي، أبلغ الأمين العام الدول الأطراف المعنية بالمواعيد المبدئية التي حددها اللجنة للنظر في تقاريرها. ويرد في برنامج العمل المؤقت المرفق جدول زمني للنظر في التقارير المقدمة.

٧- اعتماد قوائم القضايا المتعلقة بتقارير الدول الأطراف

ستعتمد اللجنة قوائم القضايا المتعلقة بالتقارير الأولية.

٨- التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة ومؤسسات الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من الهيئات المتخصصة

ستناقش اللجنة كيفية تعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وغيرها من الهيئات المتخصصة، لتحسين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها. ويجوز لممثلي هذه المنظمات والهيئات أن يطلبوا توجيه كلمة إلى اللجنة في إطار هذا البند.

٩- التعليقات العامة وأيام المناقشة العامة

ستستعرض اللجنة سير عمل الفرق العاملة المنشأة لصياغة التعليقات العامة التي تقررها اللجنة. وقد قررت اللجنة حتى الآن إنشاء أفرقة عاملة معنية بالنساء ذوات ذوات الإعاقة (المادة ٦) وإمكانية الوصول (المادة ٩) وبالأهلية القانونية (المادة ١٢). وأنشئ أيضاً فريق عامل معني بالوصول إلى النقل العام وسياسات النقل الجوي وسيقدم تقاريره إلى اللجنة ولكن لن يُعد تعليق عام بشأن هذا الموضوع.

١٠- أساليب عمل اللجنة

في إطار هذا البند، ستواصل اللجنة نظرها في أساليب عملها.

١١- الاجتماعات المقبلة

ستطلع اللجنة على أي تطورات متعلقة باجتماعاتها المقبلة. كما ستنظر في تنظيم أعمالها المقبلة.

١٢- تعزيز هيئات المعاهدات

ستواصل اللجنة نظرها في توصيات مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تعزيز نظام هيئات المعاهدات، وستطلع على تطورات العملية الحكومية الدولية المتعلقة بتعزيز نظام هيئات المعاهدات.

١٣- الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاختياري

ستنظر اللجنة في الشكاوى المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية وفي سير التحقيقات.

المرفق

برنامج العمل المؤقت

إقرار جدول الأعمال	البند ١	الجلسة ١٢٢ الساعة ١٠/٠٠ (علنية)	الإثنين، ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤
المسائل التنظيمية: اعتماد برنامج العمل تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين العاشرة والحادية عشرة للجنة تقديم تقارير الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى، ووكالاتها المتخصصة، ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة والممثليات المتخصصة الأخرى النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: السويد	البند ٢ البند ٣ البند ٥ البند ٨	(علنية/مغلقة)	
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: الأردن	البند ٦	الجلسة ١٠٥ الساعة ١٥/٠٠ (علنية)	الثلاثاء، ١ نيسان/أبريل ٢٠١٤
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: أذربيجان	البند ٦	الجلسة ١٢٥ الساعة ١٥/٠٠ (علنية)	
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: أذربيجان	البند ٦	الجلسة ١٢٦ الساعة ١٠/٠٠ (علنية)	الأربعاء، ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٤
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: كوسตารيكا	البند ٦	الجلسة ١٢٧ الساعة ١٥/٠٠ (علنية)	
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: كوسตารيكا	البند ٦	الجلسة ١٢٨ الساعة ١٠/٠٠ (علنية)	الخميس، ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤
التعليقات العامة	البند ٩	الجلسة ١٢٩ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	
الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاحتياطي: البلاغات	البند ١٣	الجلسة ١٣٠ الساعة ١٠/٠٠ (مغلقة)	الجمعة، ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤
تعزيز هيئات المعاهدات التعليقات العامة	البند ١٢ البند ٩	الجلسة ١٣١ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	

التعليقات العامة الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاختياري: التحقيقات اعتماد قوائم القضايا المتعلقة بتقارير الدول الأطراف	البند ٩ البند ١٣ البند ٧	الجلسة ١٣٢ الساعة ١٠/٠٠ (مغلقة) الجلسة ١٣٣ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	الإثنين، ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤
التعليق العام بشأن المادة ١٢ (الأهلية القانونية): القراءة الأولى للمشروع	البند ٩	الجلسة ١٣٤ الساعة ١٠/٠٠ (علنية)	الثلاثاء، ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤
التعليق العام بشأن المادة ١٢ (الأهلية القانونية): القراءة الأولى للمشروع	البند ٩	الجلسة ١٣٥ الساعة ١٥/٠٠ (علنية)	
التعليق العام بشأن المادة ٩ (إمكانية الوصول): القراءة الأولى للمشروع	البند ٩	الجلسة ١٣٦ الساعة ١٠/٠٠ (علنية)	الأربعاء، ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤
التعليق العام بشأن المادة ٩ (إمكانية الوصول): القراءة الأولى للمشروع	البند ٩	الجلسة ١٣٧ الساعة ١٥/٠٠ (علنية)	
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: اعتماد الملاحظات الختامية	البند ٦	الجلسة ١٣٨ الساعة ١٠/٠٠ (مغلقة)	الخميس، ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: اعتماد الملاحظات الختامية	البند ٦	الجلسة ١٣٩ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: اعتماد الملاحظات الختامية	البند ٦	الجلسة ١٤٠ الساعة ١٠/٠٠ (مغلقة)	الجمعة، ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤
الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاختياري: البلاغات	البند ١٣	الجلسة ١٤١ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	
اعتماد تقرير الدورة العاشرة أساليب عمل اللجنة اختتام الدورة	البند ٤ البند ١٠	الساعة ١٧/٣٠ (علنية)	

وستجتمع اللجنة في قصر ويلسون بجنيف، في قاعة الاجتماعات بالطابق الأرضي.